رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

612 هل يلزم من استدان عيناً أن يردّ مثلها أم يكفيه أن يردّ قيمة العين وقت اقتراضها؟

عبدالعزيز بن باز

انا صاحب محل وعند بداية نشاء هذا المحل تكتب الى كراتين كان سعرها ثلاثمئة وستون ريالا. والان بعد مدة يطلب مني ثلاثين مثلها. مع ان سعر الكرتون اصبح الان ربعمئة ريال - 00:00:00

فيه كراتين الفلوس بقدر سعرها القديم. مع العلم انني مؤتمن على مال صاحب هذا المحل. انا صاحب محل ولكن في انشاء هذا المحل احتجت الى كراتين كان سعرها تلتمية وستين ريال. الان بعد مدة لا يطلب مني خمسين مثلها - 00:00:16

سعر الكرتون اصبح الآن ربعمية ريال. هل اعطيه ثلاثين ام فلوس بقدر سعرها القديم؟ هم انا اقول لك اما اذا كنت اخذتها وانا اعطيك هذا المسلمون على والحمد لله مثلا - 00:00:36

مئة ريال ثم لما خرج خمسين ريال ترد عليه بها - 00:01:07